فافادة الكعب ومال المال ومال الكعب وكعب الكعب ومابعدها وليس في المسايل المذكورة
ذكر شي منها قلت اما فايدتها فلا تخفى على من خاض غمر هذا الفن فان كثيرا من المسايل يؤول اليها
عند التعادل الا انها عند ذلك ترد الى الست المذكورة ولردها اليها طرق معروفة سنذكر بعضها
قال اولها في الاصطلاح الجاري ان تعدل الاموال للاجدار وان شئت عادلت الاعدادا
وهي تليها فافهم المرادا وان تعادل بجذور عددا فتلك تتلوها على ما عهدا
لما بين في الجملة ان المسايل الجبرية تنشا من المال والجذر والعدد وان ثلاثا منها بسيطة وثلاثا
منها مركبة وانها مرتبة شرع يبينها تفصيلا ويبين كيفية ترتيبها فبدا ببيان البسيطة لان البسيط
متقدم على المركب طبعا فناسب مراعاة ذلك وضعا ولعله انما قدم لفظ المركبة على لفظ البسيطة
في ما مضى لضرورة النظم او اخر لفظ البسيطة ليعيد اليه الضمير في قوله اولها فيكون من باب
اللف والنشر المعكوس كقوله تعالى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فاما الذين اسودت
وجوههم الاية فقوله اولها اي اول البسيطة اولها مطلقا والاصطلاح افتعال من الصلح
وهو قطع المنازعة ماخوذ من صلح الشي بفتح اللام وضمها اذا كمل وهو خلاف الفساد وكان
اهل العرف اذا لم يتنازعوا في شي سمي ذلك مصطلحا لهم وقوله الجاري اي الداير بينهم المشهور عندهم
ولعله شبهه بالساير المسرع لعدم توقفهم في ذلك كتقدمهم للمثل المشهور المثل الساير فالمسئلة
الاولى اموال تعدل جذورا والثانية اموال تعدل عددا والثالثة جذور تعدل
عددا ووجه هذا الترتيب والله اعلم ان المال لما كان اشرف وارأس من قسيميه لما
قدمناه من انها يتصاعد في الجبر والحط دون عكس وكان بين المال والجذر كمال اتصال من
حيث ان منزلة المال تلي منزلة الجذر باتفاق ومن حيث ان بينهما تلازما عقليا لما بينهما من
التضايف بحيث لا يتعقل احدهما بدون الاخر كالابوة والبنوة قدمت المسئلة التي تعادلا
فيها على غيرها وقدمت الثانية على الثالثة لاشتمالها على ما هو اشرف وارأس وهو
المال فقوله ان تعدل الاموال للاجدار ان حرف مصدري هو وصلته خبر اولها
يقال عدل هذا هذا عدلا اذا ساواه ولذلك عادله معادلة وعدلا بكسر العين وقد استعمل في
النظم اللغتين في الفعل وقد سبق معنى المعادلة اصطلاحا والاموال مرفوع وهو فاعل تعدل

واللام

واللام في قوله للاجدار زايدة في المفعول به لان تعدل يتعدى بنفسه واتفقوا على جواز زيادتها
في هذه الحالة في الشعر وانما الخلاف في زيادتها في السعة فاجازه المبرد في جماعة وحملوا منه قوله
تعالى ردف لكم و للرؤيا تعبرون تاولوا قوله وان شئت اي الاموال وقد تقدم بيان جميع لفظ العدد من النظم
وقوله فهي تليها اي فالمسئلة التي اشتملت على معادلة الاموال للعدد تلي المسئلة الاولى
السابقة فتكون ثانية واعلم ان الولي في اللغة القرب فاذا قلت هذا يلي هذا فمعناه يقرب
منه سواء اكان قبله ام بعده بخلاف قولك هذا يتلو هذا فان معناه انه بعده لكن المراد هنا بقوله
تليها انها بعدها وعرف ذلك بالقرينة الظاهرة ولذلك قال فافهم المرادا قوله فتلك تتلوها اي
فالمسئلة المشتملة على معادلة الجذور للعدد تتلو الثانية التي عرفت فتكون ثالثة وتعبيره
هنا بتتلو على بابه وقوله على ما عهدا خبر مبتدا محذوف اي وذلك كاين على ما عهد
في الاصطلاح ولم يتجاوز تنبيهات احدها ان المراد بالمال والجذر ما قدمناه وهو الجنس
حتى يتناول عبارة المال الواحد والجذر الواحد وما زاد عليهما او نقص عنهما وبالعدد معناه
الاعم حتى يتناول الواحد والكسر الثاني ان ترتيب المسايل البسيطة على ما ذكر ليس
بلازم وكذلك ترتيب المركبة بل هو امر استحساني ليسهل استحضارها على الناظر الثالث
لم يقع الاصطلاح على ترتيب المسايل البسيطة لكن ما ذكر في النظم هو المشهور الذي عليه
الاكثر كما اشار اليه بقوله الجاري وشهرته لا تنافي الخلاف فيه وجعل الحوريب والحصيصي الاولى
جذورا تعدل عددا والثانية اموالا تعدل جذورا والثالثة اموالا تعدل عددا
وذكر بعضهم خلاف ذلك وهذا قريب والخطب فيه سهل قال فاقسم على الاموال ان وجدتها
واقسم على الاجدار ان عدمتها فهذه المسايل البسيطة خارجها الجذر سوى الرابعة
فانها يخرج منها المال بحسب ما قد اقتضى السوال لما بين المسايل البسيطة وترتيبها شرع في بيان
العمل الموصل في كل واحدة الى معرفة قدر المجهول منها فقال فاقسم على الاموال ان وجدتها
والاموال توجد في الاولى وفي الثانية لما علمت اي فاقسم على قدر الاموال قدر معادلها وذلك
الجذور في الاولى والعدد في الثانية فاذا قسمت في الاولى قدر الجذور على قدر الاموال كان
الخارج قدر الجذر وان قسمت في الثانية العدد على قدر الاموال كان الخارج هو المال وقوله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)